

رئيس الهيئة

قرار رقم (٧٤٧) لسنة ٢٠٢٢

بتاريخ ٢٠٢٢ / ١٠ / ٢٢

بشأن الموافقة على توفيق أوضاع شركة / اور اوتو لتجارة السيارات (ش.م.م) بالخروج من مظلة القانون ١٥٩ لسنة ١٩٨١ والدخول تحت مظلة القانون ١٨ لسنة ٢٠٢٠ ليصبح اسمها / اور للتمويل الاستهلاكي والترخيص لها بمزاولة نشاط التمويل الاستهلاكي

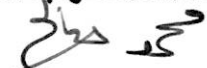
رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على قانون شركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسؤولية المحدودة وشركات الشخص الواحد الصادر بالقانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية، وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بشأن تنظيم الرقابة على الاسواق والادوات المالية غير المصرفية، وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٢ لسنة ٢٠٠٩ بشأن النظام الأساسي للهيئة العامة للرقابة المالية، وعلى القانون رقم ١٨ لسنة ٢٠٢٠ بإصدار قانون تنظيم نشاط التمويل الاستهلاكي، وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم ٥٦ لسنة ٢٠٢٠ بتاريخ ٢٠٢٠/٣/٢٢ بشأن شروط وضوابط التأسيس والترخيص بمزاولة نشاط التمويل الاستهلاكي وشروط وضوابط الترخيص لمقدمي التمويل الاستهلاكي، وعلى الطلب المقدم من الشركة للحصول على موافقة الهيئة على توفيق أوضاعها، وعلى مذكرة الإدارة المركزية لتأسيس وترخيص الشركات المعدة في هذا الشأن، وعلى موافقة لجنة تأسيس وترخيص الشركات المشكلة بالهيئة بجلستها رقم (٥٢١) المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٢/١٠/١٣ والمعتمد محضرها من السيد الاستاذ الدكتور رئيس الهيئة.

قرر

المادة (١) : الموافقة على توفيق أوضاع شركة / اور اوتو لتجارة السيارات (ش.م.م) بالخروج من مظلة القانون ١٥٩ لسنة ١٩٨١ والدخول تحت مظلة القانون ١٨ لسنة ٢٠٢٠ ليصبح اسمها / اور للتمويل الاستهلاكي ، ومنح الشركة الترخيص بمزاولة نشاط التمويل الاستهلاكي إعمالاً لأحكام القانون رقم ١٨ لسنة ٢٠٢٠ والقيد بسجل نشاط التمويل الاستهلاكي تحت رقم (٤٠) لسنة ٢٠٢٢ .

المادة (٢) : يعمل بهذا القرار اعتباراً من تاريخ صدوره وعلى الإدارات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح



٤٦٠٧٦